

قرار

إن رئيسة بلدية تونس شيخة المدينة، بعد اطلاعها على :

- ✓ دستور الجمهورية التونسية وخاصة الفصلين 1 و39 منه ،
- ✓ الأمر المؤرخ في 30 أوت 1858 المتعلق بإحداث بلدية تونس ،
- ✓ القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية ،
- ✓ منشور الوزير الأول عدد 33 لسنة 1994 المؤرخ في 17 ماي 1994 ،
- ✓ منشور الوزير الأول عدد 107 لسنة 1999 المؤرخ في 09 نوفمبر 1999 والمتعلق بالإجراءات العملية لتعريب الإدارة وإبراز اللغة العربية في المحيط العام،
- وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته العادية الرابعة لسنة 2018، المنعقدة بتاريخ 31 ديسمبر 2018 ،

قررت ما يلي

الفصل الأول : تسهر كل المصالح البلدية على استعمال اللغة العربية وتواجدها في كل اللافتات والمعلقات الإشهارية والتحسيسية .

الفصل الثاني : تعمل البلدية على مراقبة مدى تواجد اللغة العربية بالنسبة للغة الثانية على واجهات المقررات العمومية والمحلات التجارية المفتوحة للعموم .

الفصل الثالث : الكاتب العام لبلدية تونس وهياكل السلط الأمنية كلّ في ما يخصّه

مكلفون بتنفيذ هذا القرار

23 سبتمبر 2019

تونس، في :

رئيسة بلدية تونس شيخة المدينة

سعاد بن عبد الرحيم

